

6871 - حكم المقامات الموجودة في المساجد - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول في رسالته ايظا عندنا مقام شيخ في المسجد من قديم الزمان بعض الناس قالوا نهدمه والبعض الاخر قالوا نترك فيماذا ننصحوننا

بارك الله فيكم؟ اذا كان هذا المقام يتبرك به الجهال - [00:00:00](#)

او يعتقدون فيه انه يشفي مرضاهم ويتمسحوا بها واخذوا من ترابه او ما اشبه ذلك فلا يهدم لان من قواعد الشرك ومن اساسات

الشرك فيهدم اما اذا كان هالمقام للتجهيز في القرآن وتعليم العلم يعني حجرة او غرفة او محل - [00:00:16](#)

اخر يعني يرتديه القرآن لتعليم العلم فلا بأس بهذا اذا كان ليس فيهما تسبب الشرك لا تمسح ولا اخشى من ترابه ولا غلو في الشيخ

بدعاء من دون الله وانما هو مقام - [00:00:36](#)

بناه ليعلم فيه العلم او يقرأ فيه القرآن وليس فيه ما يسبب الشرك وليس فيه ما يدعو الى الغلو بالشيخ فلا حرج فيه وهذه المقامات

في الغالب الذي فيما بلغنا عنها - [00:00:50](#)

انها لا تخلو من الغلو وان الجهال جهلة يقصدونها للتبرك بها والتمسح بها او دعاء الشيخ فيها او ما اشبه هذا منكر لا يجوز ومتى كان

المقام يفعل به ذلك وجب ان يزال. كما ازال النبي صلى الله عليه وسلم العزى ومناة - [00:01:06](#)

ولات واشبهها من مقامات المشركين واولى واوثانهم سد الامام الشرك وقوال على اسباب الفتن نعم بارك الله فيكم غالبا ما يكون في

هذه المقامات قبور يعني يكون الشيخ مدفون في المقام. اذا كان في قبر وهذا اشد واشد - [00:01:24](#)

اذا كان في قبر يجب ان يزال يجب ان يرفع من المسجد والمسجد يجب ان ينبش وينقل الى مقابر المسلمين ويسوى محله بالمسجد

حتى يكون مصلى للمسلمين. والقبر ينبش بالغزال اذا كان موضوعا في المسجد - [00:01:43](#)

اما اذا كان المسجد بني عليه من اجله المسجد يهدم رجال وتبقى البقعة مدفنا لا تدفن فيها والمسجد يزهل ويبنى مسجد اخر لاهل

الحارة في غير القبور في محل في غير محل هذا القبر - [00:01:57](#)

حتى لا تقع الفتنة بارك الله فيكم - [00:02:13](#)